مسالك العلة في أحاديث الثقات

مستل من رسالة الدكتوراه

د.سعيد بن صالح الرقيب

أستاذ مشارك في الحديث وعلومه ، قسم الدراسات الإسلامية ، بكلية الآداب والعلوم والإنسانية ، جامعة الباحة ، المملكة العربية السعودية.

ssalghamdi@gmail.com

المبحث الأول : تعريف العلّة لغة، واصطلاحاً .

تعريف العلّة لغة :

العلّة : مفرد جمعه علل.

والعلّة : بكسر العين وتشديد اللام المفتوحة ، وهي أصل تطلق في اللغة على ثلاثة معان ذكرها ابن فارس :-

الأول : التكرار والتكرير ، وهو الشربة الثانية ، ويقال علل بعد نهل.

الثاني : العائق الذي يعوق ،قال الخليل : العلة : حدث يشغل صاحبه عن وجهه.

الثالث : الضعف في الشيء ؛كالمرض ، قال ابن الأعرابي :" علّ المريض يعل فهو عليل " [١].

وتطلق العلة ويراد بها السبب ، فيقال :" هذه علته أي : سببه ، وهذا علة لهذا: أي سبب له" [٢].

وتطلق على المادي والمعنوي سواءً فتكون : كل وصف حل بمحل وتغير به حاله معاً [٣].

تعريف العلّة اصطلاحاً:

قال ابن الصلاح :" هي عبارة عن أسباب خفية قادحة فيه — أي الحديث — " [٤].

وقال النووي : " عبارة عن سبب غامض قادح ، مع أن الظاهر السلامة منه " [٥].

ويتضح مما سبق أن العلة في الاصطلاح مقيدة بقيدين :-

الأول : أن تكون خفية وغامضة ، وغير ظاهرة عند مجرد النظر في إسناد حديث أو متنه .

الثاني : أن يكون لها أثر في قبول الحديث ؛ فتقدح فيه وتنقله من حيز المقبول إلى المردود.

ويُشكِل على هذا إطلاقُ العلّة خارج حدود هذين القيدين ، أو بمجيء العلّة كقيد يتعدى الحكم على الحديث إلى الهدف من الحكم عليه وهو العمل به.

---

(١) معجم مقاييس اللغة مادة علل ، 4/13-15.

(٢) لسان العرب ، مادة علل ، 467/11.

(٣) الكليات ص 599.

(٤) مقدمة ابن الصلاح ص 261.

(٥) التقريب والتيسير ص 35.

فمن إطلاقها خارج هذين القيدين يقول ابن الصلاح :" ثم اعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف ، المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل ، ولذلك تجد في كتب العلل الكثير من الجرح بالكذب ، والغفلة ، وسوء الحفظ ، ونحو ذلك من أنواع الجرح " (١).

وقال ابن حجر :" والعلة أعم من أن تكون قادحة أو غير قادحة " (٢).

وقال الصنعاني :" وكأن هذا التعريف أغلبي للعلّة ، وإلا فإنه سيأتي أنهم يعلّون بأشياء ظاهرة غير خفية ولا غامضة ،ويعلون بما لا يؤثر في صحة الحديث "(٣).

ويوجه هذا الإشكال بصدر كلام الصنعاني وأن هذا هو الإطلاق الأغلبي ، أو أن المحدثين إذا تكلموا عن العلة باعتبار خلو الحديث منها يعد قيداً لا بد منه لتعريف الحديث الصحيح ، فإنهم في هذه الحالة يطلقون العلّة ويريدون بها المعنى الاصطلاحي للعلّة الخاص ؛ وهو : السبب الخفي القادح ، وإذا تكلموا في نقد الحديث بشكل عام فإنهم في هذه الحالة يطلقون العلّة ويريدون بها : السبب الذي يعل الحديث به : سواءً كان خافياً أم ظاهراً ، قادحاً أم غير قادح (٤).

وأما مجيء العلة كقيد يتعدى الحكم على الحديث إلى العمل به.

قال ابن الصلاح :" وسمى الترمذي النسخ علّة من علل الحديث " (٥) ، فقد بين في آخر الجامع أن جميع ما فيه معمول به خلا حديثين حديث ابن عباس :" أن النبي ﷺ جمع بين الظهر ، والعصر بالمدينة ، والمغرب ، والعشاء من غير خوف ، ولا سفر ، ولا مطر ، و حديث النبي ﷺ:" إذا شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه " ، بقوله :"وقد بينا

---

(١) **المقدمة ص 262.**

(٢) **النكت 771/2.**

(٣) **توضيح الأفكار 27/2.**

(٤) **ينظر كتاب : أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء – ماهر ياسين الفحل ص 17.**

(٥) **المقدمة ص 262 .**

علّة الحديثين جميعاً في الكتاب " [1] ، قال ابن رجب شارحاً لكلامه :" فإنما بيّن ما قد يستدل به للنسخ ، لا أنه ضعف إسنادهما " [2].

قال العراقي :" إن أراد الترمذي أنه — النسخ – علّة في العمل بالحديث فهو كلام صحيح ، وإن أراد أنه علّة في صحة نقله فلا ، لأن في الصحيح أحاديث كثيرة منسوخة "[3]

والاحتمال الأول أقرب إلى صنيعه في تخريجه لهذين الحديثين فبعد أن أخرج الحديثين ذكر حديثاً معارضاً لكل واحدٍ منهما وصدرهما ببيان وجه العمل به عند الفقهاء فقال :" والعمل على هذا عند أهل العلم ؛ أن لا يجمع بين الصلاتين إلا في السفر أو بعرفة " [4].

وأما حديث معاوية ﵁ فقد عارضه بحديث جابر ﵁ أن النبي ﷺ قال من شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه ، قال : ثم أُتي النبي ﷺ بعد ذلك برجل قد شرب الخمر في الرابعة فضربه ولم يقتله و قال :" وإنما هذا في أول الأمر ثم نسخ بعد " [5].

---

(1) **العلل الصغير ، الملحق بالجامع الكبير 227/6**.

(2) **شرح علل الترمذي 23/1**.

(3) **فتح المغيث للعراقي ، ص 120**.

(4) **سنن الترمذي 357/1**.

(5) **سنن الترمذي 39/4**.

الحديث المعلّ ،المعلل ، المعلول.

المعلّ : اسم مفعول من علّ يعل وأعتل ، وأعله الله فهو معل [١].

المعلل : فلا يوجد في كتب اللغة إلا بمعنى ألهاه بالشيء وشغله به ، ومنه تعليل الصبي بالطعام [٢].

ويمكن استخدام هذه اللفظة لتناسب المعنى الاصطلاحي للعلة إذا شبهنا علة الحديث بذلك ، وجعلنا الشبه الشغل لاشتغال المحدث بما في الحديث من العلل [٣].

قال الملا علي القاري :" وجه الشبه الشغل فإن المحدث يشتغل بما فيه من العلل "[٤].

وقد استخدمه جمع ممن صنف في علوم الحديث ، كابن الصلاح ، وابن كثير ، النووي ، والذهبي ، والعراقي ، وابن حجر [٥] .

المعلول :

قال الحريري فيما يخطئ فيه العامة :" يقولون للعليل : معلول ، فيخطئون به لأن المعلول : هو الذي سقي العلل وهو الشرب الثاني ، والفعل منه عللته " [٦].

وقال ابن سيده :" وبالجملة فلست منه على ثقة ، ولا على ثلج [٧] " [٨].

قال ابن الصلاح :" والمعلول مرذول عند أهل العربية ، واللغة " [٩].

وقال النووي :" إنه لحن "[١٠].

---

(١) القاموس المحيط ، ص 1338 ، مادة ((علل)).

(٢) لسان العرب 471/11 ، مادة ((علل)).

(٣) مقدمة شرح علل الترمذي لابن رجب ، د. همام عبد الرحيم سعيد 21/1 ، وكتاب الحديث الضعيف د. عبد الكريم الخضير ص 230.

(٤) شرح شرح النخبة ص 459.

(٥) ينظر : مقدمة ابن الصلاح ص 259 ، الموقظة ص 51 والنكت 771/1.

(٦) درة الغواص ص 588.

(٧) ثلج : ثلجت نفسي : كنصر وفرح ، ثلوجاً ، وثلجاً ، اطمأنت ، القاموس المحيط ص 233 ، مادة ((ثلج)).

(٨) المحكم والمحيط الأعظم في اللغة 64/1 ، ولسان العرب 471/11. مادة ((علل)).

(٩) المقدمة ص 259.

(١٠) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير ص35.

لكن قد استخدمه جمع من أهل العربية ، ومن المحدثين .

قال المطرزي :" رجل عليل: ذو علة ، ومعلول مثله "(1).

قال ابن سيده : استخدم أبو إسحاق — الزجاج — لفظ المعلول في المتقارب من بحور العروض ، واستعمله المتكلمون من اللغويين " (2).

وقال العكبري :" كل أمر يصدر عنه أمر آخر بالاستقلال أو بواسطة انضمام الغير إليه فهو علة لذلك الأمر ، والأمر معلول له "(3).

وهذا موجود في كلام المحدثين كالبخاري ، وأبي داود السجستاني ، و الترمذي ، وابن حبان ، والحاكم، وابن عبد البر ، والخليلي (4) .

وأولى هذه الألفاظ معلّ.

وقد استحسنه ورجحه من اللغويين الحريري فقال :" فأما المفعول من العلّة فهو معلّ "(5).

وقال العراقي :" والأحسن أن يقال فيه معلّ بلام واحدة ، لا معلل "(6).

الحديث المعلّ اصطلاحاً :

قال الحاكم :" وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل فإن حديث المجروح ساقط واه ، وعلة الحديث يكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولاً "(7).

---

(1) المغرب ص 326، مادة ((علل)).

(2) المحكم والمحيط الأعظم في اللغة 64/1 ، مادة ((علل)).

(3) الكليات ص 599.

(4) ينظر حسب الترتيب : العلل الكبير للترمذي 206/1 ح365 ، رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص 34 ، وسنن الترمذي 163/1 ح 164 ، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان 408/3 ح 1125 ، معرفة علوم الحديث ص 59 ، التمهيد 237/16 ، الإرشاد للخليلي 322/1 .

(5) درة الغواص ص 588.

(6) التقييد والإيضاح ص 96.

(7) معرفة علوم الحديث ص 175.

ثم جاء ابن الصلاح وحرر كلام الحاكم [1] بقوله :" الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته ، مع أن ظاهره السلامة منها ، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات الجامع لشروط شروط الصحة من حيث الظاهر"[2].

وقال ابن حجر في أثناء تعداده لأنواع الحديث الضعيف :" ثم الوهم إن اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق فالمعلل "[3] ، وهذا بيان لطريقة كشف العلة وليس تعريفاً لها.

وأدق ما جاء من تعريفات ما قاله السخاوي :" فالمعلل أو المعلول : خبر ظاهره السلامة ، اطلع فيه بعد التفتيش على قادح " [4].

المناسبة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي :-

سبق في أول المبحث بيان أن العلة في اللغة تطلق على ثلاثة معان ، ومناسبتها للتعريف الاصطلاحي ظاهرة :

فعلى المعنى الأول : التكرار والتكرير : فإن العلة ناشئة من تكرار نظر المحدث وإعادته في الحديث مرة بعد مرة .

وعلى المعنى الثاني : العائق الذي يعوق ، فالعلة تقدح في صحة الحديث وتعيق طريق العمل به .

وعلى المعنى الثالث : الضعف في الشيء ، فالحديث المعلّ مصاب بما يضعفه ويدخله في عداد الأحاديث الضعيفة [5].

---

(1) **قال ابن حجر :" وهذا تحرير لكلام الحاكم في علوم الحديث ". النكت 771/1.**

(2) **المقدمة ص 259.**

(3) **نخبة الفكر بأصل شرح الملا علي القاري ص 458.**

(4) **فتح المغيث 261/1.**

(5) **مقدمة شرح علل الترمذي لابن رجب ،د. همام عبد الرحيم سعيد 21/1.**

المبحث الثاني : أهمية علم العلل ، وفائدة دراسته.

تكمن أهمية علوم الحديث في ثمرته التي يؤدي إليها ؛ وهي تمييز المقبول من المردود مما ورد من حديث عن النبي ﷺ ؛ فحتى يحكم على حديث بالقبول لابد من توفر شروط ، وانتفاء موانع ، فالشروط التي يجب توفرها للحكم بقبول الحديث ثلاثة :

عدالة الرواة ، وتمام الضبط ، و اتصال السند.

والموانع التي تمنع من الحكم بقبول الحديث اثنان :

عدم الشذوذ ، و عدم العلة

والشروط قد استوعبتها مصنفات علوم الحديث ، بدءً من المصنفات التي صنفت في بيان مراتب الرواة من حيث العدالة في الدين والاستقامة على منهج أهل السنة ، وكون الراوي معروف العين والحال عند المزكين لرواة الأخبار من المحدثين ، وبينت تلك المصنفات مكانة كل راو من حيث تحمل الحديث وضبطه له عند الأداء ، كما تكلمت عن خصيصة من خصائص تراجم الرواة ؛ وهي بيان من لقيه من العلماء ومن أخذ عنه من التلاميذ لمعرفة اتصال السند بين طبقات الرواة ؛ وذلك حتى تنتفي شبهة الانقطاع في الإسناد بين الرواة ، وهذه الشروط وتطبيقها عند الكلام على إسناد حديث ما أصبحت ظاهرة ويسيرة من خلال النظر في كتب الرجال ؛ فمنها يمكن الحكم على راوٍ ما بالطعن في عدالته بالجهالة أو البدعة ، ويمكن معرفة الانقطاع في إسناد الحديث بتحديث الراوي عمن لم يلقه أو يعاصره ، أما إذا توافرت تلك الشروط وطبقت محترزاتها المتشعبة المعروفة يمكن الحكم بقبول حديث ما ، ولكن بقي الجزء الأصعب والأهم والخفي وهو انتفاء الموانع والتي تكون في غالب الأحوال خافيةً وغامضةً على كثير ممن ينظر نظرة غير دقيقة في إسناد الحديث الذي بين يديه.

ولذلك عد العلماء الكلام في العلل قدراً زائداً عن مجرد النظر في كتب الجرح والتعديل وتطبيق ظاهر الشروط عند الحكم على إسناد حديث ما قال الحاكم :" معرفة علل الحديث ، هو علم برأسه غير الصحيح والسقيم ، والجرح والتعديل " [1].

(1) معرفة علوم الحديث ص 174.

ولأهمية هذا العلم وجلالة قدره حرص عليه الحفاظ من علماء الحديث حتى صارت المسألة الواحدة من هذا العلم ذات شأن كبير ومنزلة عالية عند من يقف عليها من العلماء ، ويكون هذا العلم مقدماً على الرواية المجردة للأحاديث يقول عبد الرحمن بن مهدي :" لأن أعرف علة حديث هو عندي ، أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثاً ليس عندي "[١].

ونجد الواحد منهم يفرح كثيراً عندما يوقفه غيره على علة من العلل ، وتجعله يصدر شهادة تقدير وإجلال لمن أفاده إياها فهذا الإمام مسلم بن الحجاج بعد أن أبان له البخاري علة حديث كفارة المجلس يقبل بين عينيه ويقول :" دعني حتى أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين وسيد المحدثين وطبيب الحديث في علله" [٢].

وأصبح العلماء المتبحرون في هذا الفن مرجعاً لمن يصنف كتاباً في الحديث لأخذ الإجازة منهم فهذا الإمام مسلم مع جلالة قدره وتمكنه في هذا العلم يعرض كتابه الصحيح علي أبي زرعة الرازي يقول مسلم :" عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي ، فكل ما أشار أن له علة تركته ، وكل ما قال أنه صحيح وليس له علة خرّجته " [٣] ، وذلك لأن هذا العلم له مزية خاصة فأصبح كالميزان الذي يعرف به الخطأ والصواب ، والصحيح والسقيم مما يضاف إلى النبي ﷺ .

وموت العام ثلمة لا يعرف عظمها وجلل المصاب بها إلا من يعرف أهمية العلم وقدر حامله ، يقول أبو حاتم الرازي عن أبي زرعة :" ذهب الذي كان يحسن هذا المعنى — علل الحديث — يعني أبا زرعة ، ما بقي بمصر ولا بالعراق أحد يحسن هذا " [٤].

ويزيد هذا العلم أهمية أنه من العلوم الغامضة ، التي تحتاج إلى سعة رواية ، وذهن ثاقب ، وفهم دقيق ، يقول ابن حجر :" وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها مسلكاً ، ولا

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم 9/1، ومعرفة علوم الحديث للحاكم ص 175، والجمع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب 250/2.

(٢) تاريخ بغداد 102/13 ، سير أعلام النبلاء 432/12.

(٣) صيانة صحيح مسلم ، لابن الصلاح ص 67 ، و شرح مقدمة صحيح مسلم للنووي 15/1، وسير أعلام النبلاء 568/12.

(٤) الجرح والتعديل ، المقدمة ص 356.

يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهماً ثاقباً وحفظاً واسعاً ، ومعرفة تامة بمراتب الرواة " [1] ، ولذلك أضحى الكلام فيه عند من لا يعرف حقيقته يعد ضرباً من الكهانة ، وفسره العلماء بأنه أمر يهجم على قلوبهم لا يمكنهم رده ، وهيئة نفسانية لا معدِل عنها" [2].

ومما يُظهر أهمية هذا العلم ما جاء من أقوال أهل العلم في بيان أهميته ، وشرفه ، وعزته ، وأن له شأناً خاصاً يختلف فيه عن بقية علوم الحديث ومن ذلك :-

قال الخطيب البغدادي:" معرفة العلل أجل أنواع علم الحديث " [3].

وقال ابن الصلاح :" اعلم أن معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها، وإنما يضطلع بذلك أهل الخبرة والفهم الثاقب " [4].

وقال ابن رجب :" وقد ذكرنا في كتاب العلم فضل علم علل الحديث ، وشرفه ، وعزته ، وقلة أهله المتحققين به ،من بين الحفاظ والمحدثين "[5] .

ونظراً لأهمية هذا الفن وشدة الحاجة إليه فقد اعتنى العلماء بالتصنيف فيه حيث توالت المصنفات فيه على مدى تاريخ علوم الحديث ، قال ابن رجب :" وقد صنفت فيه كتب كثيرة مفردة" [6] ، وقد أحصى أحد الباحثين ما وقف عليه من مطبوع وخطوط وما ذكر في كتب التراجم وغيرها فوجدها تربو على أربعة وستين كتاباً [7].

وأصبح التأليف فيه سمة من السمات التي يثنى بها على العالم ، قال ابن كثير :" ومن أحسن ما وضع في ذلك وأجله وأحفله كتاب العلل لعلي بن المديني شيخ البخاري ، وسائر المحدثين بعده في هذا الشأن عيال عليه " [8] ، وقال الذهبي :" قال أبو بكر البرقاني : كان الدارقطني يملي عليّ العلل من حفظه ، قلت: إن كان كتاب العلل الموجود قد أملاه الدارقطني

---

(1) **نزهة النظر ص 47.**

(2) **من كلام السخاوي في فتح المغيث 236/1.**

(3) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 294/2.**

(4) **المقدمة ص 259.**

(5) **شرح علل الترمذي 805/2.**

(6) **شرح علل الترمذي 805/2.**

(7) **مرويات الإمام الزهري المعلة 101/1-104 ، د. عبد الله بن حسن دنمفو**

(8) **اختصار علوم الحديث ص 64.**

من حفظه كما دلت عليه هذه الحكاية فهذا أمر عظيم يقضى به للدارقطني أنه أحفظ أهل الدنيا "[1].

ومما يظهر أهمية هذا العلم وشرف مكانته الفوائد التي تجنى من فهمه وتطبيق قواعده ، ومن تلك الفوائد :-

١ - معرفة منزلة الرواة في الضبط والحفظ.

يعتمد كثير من علماء الجرح والتعديل على علم علل الحديث في أحكامهم على الرواة ، وذلك بجمع أحاديث الراوي وعرضها على روايات غيره فكلما كان الراوي موافقاً لغيره دلّ ذلك على ضبطه وإتقانه ، وكلما خالف دل ذلك على قلة ضبطه وسوء حفظه.

يقول مسلم رحمه الله :" وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضاً عن حديثهم وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعملة "[2].

يقول يحيى بن معين :" قال لي إسماعيل بن علية يوماً كيف حديثي ؟ .

قلت :" أنت مستقيم الحديث ".

فقال لي : " وكيف عرفتم ذلك ؟".

قلت له :" عارضنا بها أحاديث الناس ، فرأيناها مستقيمة ".

قال :" فقال : الحمد لله " [3].

٢ - بيان أخطاء الثقات .

فميدان هذا العلم الذي يجول فيه هو أحاديث الثقات قال الحاكم :" وعلة الحديث يكثر في أحاديث الثقات " [4]، فمن يقف على حديث يرويه أحد الثقات يطمئن إلى ضبطه

---

(١) **سير أعلام النبلاء 455/16.**

(٢) **مقدمة صحيح مسلم ص 7.**

(٣) **سؤالات ابن محرز 39/2.**

(٤) **معرفة علوم الحديث ص 175.**

وإتقانه ، فيحكم بصحة ماروى ، وليس من شرط الثقة ألا يخطئ ، قال الإمام أحمد :" كان مالك من أثبت الناس ، وكان يخطئ ".

وقال ابن المبارك :" من يسلم من الوهم " [(١)].

قال مسلم " فليس من ناقل خبرٍ وحامل أثرٍ من السلف الماضين إلى زماننا – و إن كان من أحفظ الناس، و أشدهم توقياً و اتقاناً لما يحفظ و ينقل – إلا الغلط و السهو ممكن في حفظه و نقله "[(٢)].

ويمكن الوصول إلى معرفة خطأ الثقة بجمع طرق الحديث ، فإذا وافق الثقة بقية الرواة فبها ونعمت ، وأما إذا تفرد أو خالف غيره فحينئذ ينظر إلى مكانته بينهم ثم بالمفاضلة بينه وبين غيره ممن خالفه ، قال ابن الصلاح :" ويستعان على إدراكها — أي العلة — بتفرد الراوي ، وبمخالفة غيره له .... ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه "[(٣)].

ويقول الخطيب :" والطريق إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه ، وينظر في اختلاف رواته ، ويعتبر بمكانهم من الحفظ ، ومنزلتهم من الإتقان والضبط "[(٤)].

٣ – بيان المقبول من المردود من الحديث.

جعل العلماء رحمهم الله تعالى خلو الحديث من العلة شرطاً في صحته ، فإذا طُبق منهجُ المحدثين في الحكم على الحديث لا يمكن أن يتطرق إلى السنة النبوية ما ليس منها.

قال ابن رجب رحمه الله :" وأما أهل العلم والمعرفة والسنة والجماعة فإنما يذكرون علل الحديث نصيحة للدين وحفظاً لسنة النبي ﷺ ، وصيانة لها ، وتمييزاً مما يدخل على رواتها من الغلط والسهو والوهم ، ولا يوجب ذلك عندهم طعناً في غير الأحاديث المعللة ، بل تقوى بذلك الأحاديث السليمة عندهم لبراءتها من العلل وسلامتها من الآفات ".

و قال :" اعلم أن معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين:

---

(١) **شرح علل الترمذي 94/1 .**

(٢) **التمييز ص 120.**

(٣) **المقدمة ص 260.**

(٤) **الجامع لأخلاق الراوي والسامع 296/2.**

أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم ومعرفة هذا هَيّن ؛لأنّ الثقات والضعفاء قد دونوا في كثيرٍ من التصانيف وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف.

والوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف إمّا في الإسناد وإمّا في الوصل والإرسال وإمّا في الوقف والرفع ونحو ذلك وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث" [1] .

وقال ابن كثير في نوع المعلل من الحديث :" فمن الأحاديث المروية ما عليه أنوار النبوة ، ومنها ما وقع فيه تغيير لفظ أوزيادة باطلة ، أو مجازفة أو نحو ذلك ، يدركها البصير من أهل هذه الصنعة "[2] .

٤ – الفصل في الأحاديث المختلف فيها.

فقد يرد حديث ما من طريق راوٍ واحد بروايات متباينة في سند الحديث أو متنه ، فإن كان الراوي ثقة فلا يتصور أن يروى الحديث الواحد على أوجه مختلفة لا يمكن الجمع بينها فيقع الناظر في هذه الروايات في حيرة عند الرغبة في الحكم عليها ، أ معرفة الراجح منها ، ولا سبيل للفصل في الاختلاف بينها إلا بتطبيق قواعد هذا العلم .

قال مسلم :" و الجهة الأخرى أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسناد واحد و متن واحد، مجتمعون على روايته في الإسناد و المتن، لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه آخر سواهم عمن حدث عنه النفر الذين وصفناهم بعينه فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ، دون الواحد المنفرد و إن كان حافظاً، على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث، مثل شعبة و سفيان بن عيينة و يحي بن سعيد و عبد الرحمن بن مهدي و غيرهم من أئمة أهل العلم"[3].

وقال العلائي أثناء كلامه عن الاختلاف الوارد في حديث ذي اليدين الذي اختلف فيه على الزهري ، :" فيتعين حينئذٍ إما الجمع أو الترجيح بينها بوجه ما ، وهذا يتعلق بقاعدة شريفة

---

(1)شرح علل الترمذي 663/2.

(2) الباعث الحثيث ص 39.

(3) التمييز ص 5.

عظيمة الجدوى في علم الحديث: وهي الاختلاف الواقع في المتون بحسب الطرق ورد بعضها إلى بعض إمّا بتقييد الإطلاق أو تفسير المجمل أو الترجيح حيث لا يمكن الجمع أو اعتقاد كونها وقائع متعددة [١].

ومن أهميته أن الحديث قد يرد مرة مسنداً ومرة مرسلاً أو يختلف اسم الصحابي فمرة عن أنس ومرة عن عبدالله بن عباس مثلاً فيظن الناظر فيهما اديء الرأي أنه متابع أو شاهد وهو في الأصل سند واحد اضطرب فيه راويه؛ قال ابن دقيق العيد :" لأن المعروف عندهم أن الطريق إذا كان واحداً ورواه الثقات مرسلاً وانفرد ضعيف برفعه أن يعللوا المسند بالمرسل ويحملوا الغلط على رواية الضعيف " [٢].

وقال العلائي: "بعض المراسيل رويت من وجوه متعددة مرسلة والتابعون فيها متباينون فيظن أن مخارجها مختلفة وأن كلاً منها يعتضد بالآخر ثم عند التفتيش يكون مخرجها واحداً ويرجع كلها إلى مرسل واحد" [٣] .

ومن أهميته أنه يدرس الأحاديث مبيناً طرقه واختلاف الرواة فيه وهذا من أعلى مراتب التصنيف فيه.

قال ابن الصلاح:" إنّ من أعلى المراتب في تصنيفه - أي الحديث - معللاً بأن يجمع في كل حديث طرقه واختلاف الرواة فيه كما فعل يعقوب بن شيبة في مسنده " [٤].

٥ - الرد على الطاعنين في منهج المحدثين في نقد الحديث.

فقد صدر عن جمع من الطاعنين في سنة النبي ﷺ التشكيك في منهجية علماء الحديث في جمع سنة النبي ﷺ ، وعلم علل الحديث بنظرياته المبثوثة في كتب مصطلح الحديث ، وبتطبيقاته الدقيقة في كتب الرواية ، وفي المصنفات التي كتبت في علم العلل ، ترد على تلك الشكوك والتخرصات التي صدرت ممن أعماه الباطل عن رؤية هذه المنهجية الفريدة والتي لم يعرف لها التاريخ مثيلاً في التحقق من صحة النصوص والنقول.

---

(١) **نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد 111 . 112.**

(٢)**نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي 3/ 8 .**

(٣)**جامع التحصيل في أحكام المراسيل 45.**

(٤) **المقدمة ص 434 .**

المبحث الثالث : مسالك العلة .

تسلك العلة عدة مسالك لتقدح في الإسناد أو المتن ، أو فيهما معاً ، ومن تلك المسالك :-

١ - النسيان.

النسيان :" هو غفلة القلب عن الشيء بحيث يحتاج إلى تحصيل جديد " أو " زوال الصورة عن القوة المدركة ، مع بقائها في الحافظة " [١] ، وهذا المسلك للعلة ناتج عن الضعف البشري الذي لا يسلم منه أحد ، فقد ينسى الراوي شيئاً مما كان يحفظه ، أو يحدث بما يذكره في حينه غافلاً عن الوجه الصحيح للرواية.

قال ابن تيمية :" ومنها أن يكون المحدث قد نسي ذلك الحديث فلم يذكره فيما بعد أو أنكر أن يكون حدث به معتقداً أن هذا علة توجب ترك الحديث " [٢].

قال شعبة:" قال لي حماد بن أبي سليمان :" يا شعبة لا توقفنى على إبراهيم فإن العهد قد طال وأخاف أن أنسى أو أكون قد نسيت " [٣].

قال الحميدي : " كان سفيان ابن عيينة يحدث بحديث عن عاصم بن كليب ، عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري ، عن أبيه ﷺ ، فقيل له : إنما يحدثونه عن أبي بردة بن أبي موسى ، فقال : أما الذي حفظت أنا فعن أبي بكر فإن خالفوني فيه فاجعلوه ، عن ابن أبي موسى ، فكان سفيان بعد ذلك ربما قال : عن ابن أبي موسى ، وربما نسي فحدث على ما سمع عن أبي بكر " [٤].

و يكون النسيان مسلكاً من مسالك العلة إذا نتج عنه اختلاف بين ما ثبت عن الراوي أنه قد حدث به ، وحُمل عنه ، و نسيه بمرور الزمن ، فلا يذكر ذلك الحديث أو يسئل عنه فينكره ، أو يعمل بخلافه ، فتعل إحدى الروايات بما يخالفها.

٢ - خطأ الراوي ، ووهمه .

---

(١) الكليات ص 506.

(٢) رفع الملام ص 5.

(٣) الجرح والتعديل 166/1.

(٤) مسند الحميدي 29/1 ، وأخبار المكيين ص 409.

الوهم لغة :" وهم القلب والجمع أوهام ،وتوهمت في كذا وأوهمته أي أغفلته ووهم يوهم وهما أي : غلط " [١].

قال الكفوي في بيان ورود أمر ما :" إن كان طرف الوقوع على السوية فهو الشك ، وإن كان أحد الطرفين راجحاً والآخر مرجوحاً ، فالمرجوح يسمى وهماً ، والراجح يسمى ظناً ".

وقال الفيروزآبادي الوهم :" مرجوح طرفي المتردد "[٢].

وقال التهانوي :" الوهم : بالفتح وسكون الهاء قد يطلق على الاعتقاد المرجوح "[٣].

الوهم عند المحدثين :" رواية الحديث على سبيل التوهم " [٤].

فكأن الراوي روى الحديث على الوجه المرجوح ، متوهماً صحته ، قال عبد الرحمن بن مهدي :" الناس ثلاثة رجل : حافظ متقن فهذا لا يختلف فيه ، وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة فهو لا يترك ولو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس ، وآخر الغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه "[٥].

وقال الحاكم :" فان المعلول ما يوقف على علته أنه دخل حديث في حديث أو وهم فيه راو أو أرسله واحد فوصله واهم "[٦].

وقد كثر في كلام أهل العلم بالعلل وصف غلط الراوي وخطئه بالوهم ، قال مسلم :" وسألت أن أذكر لك في كتابي رواية أحاديث مما وهم قوم في روايتها فصارت تلك الأحاديث عند أهل العلم في عداد الغلط والخطأ " [٧].

ومن الأمثلة على أن الوهم يعد مسلكاً من مسالك العلل ما يلي :-

---

(١) **العين 100/4.**

(٢) **القاموس المحيط ص 1507.**

(٣) **كشاف اصطلاحات الفنون 1808/2.**

(٤) **شرح شرح النخبة للملا علي القارئ ص 455.**

(٥) **التمييز لمسلم ص 179 ، و شرح علل الترمذي 109/1.**

(٦) **معرفة علوم الحديث ص 183.**

(٧) **التمييز ص 170.**

قال الترمذي : سألت محمداً ، عن حديث وساق الترمذي إسناده .
فقال : حديث سفيان الثوري وهم ؛ وهم فيه سفيان فقال : عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس ، والصحيح : عبد الله بن عبيد الله بن عباس " [١].
ومثل قول ابن أبي حاتم :" سألت أبي عن حديث .
قال أبي :" هذا خطأ ؛ وهم فيه ابن فضيل يرويه أصحاب الأعمش عن الأعمش عن مجاهد قوله "[٢].

٣ – مخالفة الثقات.

فقد يكون الشيخ مكثراً من الرواية ، والآخذون عنه كثر ، ولاختلاف مراتبهم في الحفظ ، ولاختلافهم في طول مدة ملازمة الشيخ أو قلّتها ، ومدى قربهم من الشيخ من حيث النسب أو البلد ، فقد يقع بينهم بعض التغاير والاختلاف في رواية حديث واحد بعينه إما في سند الحديث أو متنه .
والمخالفة إحدى الأمور التي تعرف بها العلة يقول ابن الصلاح :" ويستعان على إدراكها - أي العلة- بتفرد الراوي ، وبمخالفة غيره " [٣] ، ولا تعرف مخالفة الراوي لغيره إلا بوجود اختلاف على مدار تعود إليه طرق الحديث.
ويعرف أبو داود السجستاني الاختلاف بقوله :" والاختلاف عندنا ما تفرد قوم على شيء وقوم على شيء " [٤].
وضابط الاختلاف الذي يلزم منه اعتبار وجود المخالفة ما قاله ابن الصلاح :" وينبغي في التعارض أن يكون المخرج واحداً ، وإلا فتعد الأوجه المختلفة طرقاً مستقلة "[٥].
قال مسلم في التمثيل والتقعيد عند النظر في مخالفة الثقات :" أن يروي نفرٌ من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسنادٍ واحدٍ ، ومتنٍ واحدٍ مجتمعون على روايته في

---

(١) **العلل الكبير 1/ 420.**
(٢) **علل الحديث 101/1.**
(٣) **المقدمة ص 259.**
(٤) **تهذيب الكمال 431/26.**
(٥) **المقدمة ص 94.**

الإسناد والمتن لا يختلفون فيه في معنى فيرويه آخر سواهم عمن حدث عنه النفر الذين وصفناهم بعينه فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعةُ من الحفاظ دون الواحد المنفرد وان كان حافظاً .

على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث مثل شعبة ، وسفيان بن عيينه ، ويحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وغيرهم من أئمة أهل العلم "[١].

ومن الأحاديث التي أعلّت بمخالفة الثقات ، مثل : روى ابن أبي حاتم عن علي بن المديني قال :" سمعت أبا داود – يعنى الطيالسي – قال : سمعت خالد بن طليق يسأل شعبة فقال يا أبا بسطام حدثني حديث سماك بن حرب في اقتضاء الورق من الذهب حديث بن عمر ؟ فقال : أصلحك الله هذا حديث ليس يرفعه أحدٌ الا سماك ، قال : فترهب أن أروى عنك؟ قال : لا ولكن حدثنيه قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن ابن عمر ، ولم يرفعه ، وأخبرنيه أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ولم يرفعه ، وحدثني داود بن أبى هند ، عن سعيد بن جبير ، ولم يرفعه ، ورفعه سماك فانأ أفرقه [٢].

فكأن شعبة بن الحجاج يرى خطأ رواية الرفع لمخالفة الراوي لغيره برفع ماهو موقوف .

وسئل الدارقطني عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ في الجمع بين الصلاتين ؟.

فقال : " تفرد به عثمان بن عمر في روايته عن الثوري ، ووهم فيه ، وخالفه أصحاب الثوري : منهم وكيع ، وابن مهدي ، وعبد الرزاق ، وعبيد الله بن موسى ؛ فرووه عن الثوري ، عن أبي الزبير ، عن أبي الطفيل ، عن معاذ ، وهو الصحيح "[٣].

٤ – التفرد.

---

(١) التمييز ص 172.

(٢) الجرح والتعديل 158/1 ، والضعفاء الكبير للعقيلي 178/2 ، وفي التمهيد لابن عبد البر 15/16 ، بلفظ :" وأنا أفرق منه "

(٣) العلل 40/6-41.

فقد ينفرد أحد الرواة بحديث لا يرويه غيره عن شيخ مكثر من الرواية ، وله تلاميذ كثر لم ينقل عنهم ذلك الحديث ، فيكون تفرده بهذا الحديث دون بقية الرواة قرينة على إمكان أن يكون الراوي قد أخطأ فيه ، قال ابن الصلاح :" ويستعان على إدراكها - أي العلة- بتفرد الراوي ، وبمخالفة غيره " [١].

وقال ابن رجب :" وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد ولم يرو الثقات خلافه : إنه لا يتابع عليه ، ويجعلون ذلك علّة فيه "[٢].

قال الإمام أحمد :" إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون : هذا حديث غريب أو فائدة فاعلم أنه خطأ أو دخل حديث في حديث أو خطأ من المحدث أو حديث ليس له إسناد وإن كان قد روى شعبة وسفيان فإذا سمعتهم يقولون : هذا لا شيء فاعلم أنه حديث صحيح " [٣].

وقال ابن جرير الطبري :" والخبر إذا تفرد به عندهم منفرد ، وجب التثبت فيه " [٤].

وقال البرديجي :" لا يلتفت إلى رواية الفرد عن شعبة ممن ليس له حفظ ، ولا تقدم في الحديث من أهل الإتقان " [٥].

وقد كان العلماء يعرضون عن الغرائب والأفراد ، ويحثون على المشهور من الحديث قال مالك :" شر العلم الغريب ، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس "[٦].

وقال شعبة :" اكتبوا الحديث المشهور عن المشهور " [٧].

فلذلك كان إعراض العلماء عن رواية الحديث الغريب الذي تفرد به راوٍ لأنه مظنة الخطأ والوهم ولو كان صحيحاً لأقبل عليه الأئمة ورووه في كتبهم ، سئل الإمام أحمد عن حديث أبي هريرة

---

(١) المقدمة ص 259.

(٢) شرح علل الترمذي

(٣) الكفاية في علوم الراوية للخطيب البغدادي ص 142.

(٤) تهذيب الآثار 757/2.

(٥) شرح علل الترمذي لابن رجب 697/2.

(٦) أدب الإملا والإستملاء للسمعاني ص 58.

(٧) المصدر السابق.

رضي الله عنه مرفوعاً : الخلافة بالمدينة ، والملك بالشام ، فقال : لا نعرف هذا ، أصحاب أبي هريرة المعروفون ليس عندهم هذا " [١].

قال أبو داود في وصف سننه :" والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير .... ولو احتج رجل بحديث غريب ، وجدت من يطعن فيه ...... فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يرده عليك أحد " [٢].

وقد كثر في كلام علماء العلل تعليل الأحاديث بتفرد أحد الرواة ، ومن ذلك قال الترمذي :" حدثنا عبد الله بن أبي زياد وغير واحد قالوا : حدثنا شبابة بن سوار ، : حدثنا شعبة ، عن بكير بن عطاء ، عن عبد الرحمن بن يعمر أن النبي ﷺ نهى عن الدباء والمزفت.

قال أبو عيسى :" هذا حديث غريب من قبل إسناده لا نعلم أحداً حدث به عن شبابة وحديث شبابة إنما يستغرب لأنه تفرد به عن شعبة ، وقد روى شعبة وسفيان الثوري بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء ، عن عبد الرحمن بن يعمر ، عن النبي ﷺ أنه قال : " الحج عرفة " ، فهذا الحديث المعروف عند أهل الحديث بهذا الإسناد " [٣].

وسئل الدارقطني عن حديث أبي الأسود الدئلي عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ :" إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحنا والكتم" ؟.

فقال : " يرويه عبد الله بن بريدة واختلف عنه : فرواه سعيد الجريري ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبي الأسود ، عن أبي ذر تفرد به معمر بن راشد عنه وأغرب به "[٤].

٥ - رواية الحديث بالمعنى.

---

(١) المنتخب من علل الخلال ص 228.

(٢) رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص 29.

(٣) العلل الصغير الملحق بالجامع الكبير 255/6.

(٤) العلل 278/6-279.

فقد يروي الراوي الحديث بمعناه الذي فهمه فيحيل معنى الحديث إلى غير ما ورد به ، وتؤدي الرواية بالمعنى إلى اختلاف ألفاظ الناقلين لذلك الحديث ، فيعتقد الناظر أنهما حديثين مختلفين بينما هما في الأصل حديث واحد فيعمد الناظر فيهما إلى الجمع أو الترجيح بين رواتها ظناً منه أن ذلك اختلاف بين رواة الحديث.

والأصل أن يؤدي الراوي الحديث باللفظ الذي سمعه وذلك أخذاً من حديث البراء بن عازب في الذكر قبل النوم ، قال البراء عندما أعاد الحديث على رسول الله ﷺ :" آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت فقلت كما قال إلا أني قلت ورسولك فقال بيده في صدري وبنبيك " .[1]

ذكر الخطيب البغدادي في باب : من لم يجز تقديم كلمة على كلمة ، أن ابن عمر رضي الله عنه سمع رجلاً يردد حديث الأركان الخمسة الذي يرويه ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ فقدم بعضها على بعض ، فقال له ابن عمر :" اجعل صيام رمضان آخرهن كما سمعت من فيّ رسول الله ﷺ " .[2]

وقد أنكر إسماعيل بن علية على شعبة بن الحجاج روايته بالمعنى قال إسماعيل بن علية :" روى عني شعبة حديثاً واحداً ، فأوهم فيه ، حدثته عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس ان النبي ﷺ نهى أن يتزعفر الرجل ، فقال شعبة :" أن النبي ﷺ نهى عن التزعفر " [3].

قال السخاوي [4]:" فهذا اللفظ يدل على عموم ذلك للرجال والنساء ، وهو مخالف للفظ الصحيح للحديث حيث قيده بالرجال : نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل " [5].

مثال آخر :

روى مالك بن أنس ، وابن جريج ، وابن عيينة ويونس ، ومعمر خمستهم عن الزهري عن

---

(1) **رواه البخاري كتاب : الوضوء ، باب فضل من بات على وضوء ح 247.**

(2) **الكفاية في علوم الرواية 494/1.**

(3) **الكفاية في علوم الرواية 494/1.**

(4) **فتح المغيث للسخاوي 241/2.**

(5) **رواه البخاري ،كتاب : اللباس ، باب النهي عن التزعفر للرجال ح 5846.**

علي بن الحسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة بن زيد ﷺ أن النبي ﷺ قال :" لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم "

وخالف الرواة عن الزهري هشيم بن بشير ، فرواه عن الزهري به ، بلفظ " لا يتوارث أهل ملتين ".

قال ابن حجر :" وقد حكم النسائي وغيره على هشيم بالخطأ فيه ، وعندي أنه رواه من حفظه بلفظ ظن أنه يؤدي معناه ، فلم يصب ، فإن اللفظ الذي أتى به أعم من اللفظ الذي سمعه " [١].

وقال العلائي في حديث ذي اليدين حيث وقع اختلاف في ألفاظ الناقلين له:" وهذا الحديث بهذه الألفاظ مداره على أبي هريرة ﷺ ، والظاهر أن القصة واحدة ، ولكن الرواة تصرفوا فيها ، فرواه بعضهم بالمعنى على نحوٍ مما سمع ، فحصل هذه الاختلافات " [٢].

٦ - اختلاط الراوي.

الاختلاط لغة : يقال اختلط فلان : فسد عقله ، واختلط عقله فهو مختلط إذا تغير عقله ، وهو بمعنى الخرف : فساد العقل مع الكبر [٣].

ولم أقف على حد له في كتب المصطلح ، وهو : حالة تعتري الراوي لعارض يحدث له ، وقد تمتد وتشتد ، فتؤثر في حفظه ، فيخطئ في أداءه للحديث.

قال ابن الصلاح عن معرفة اختلاط الرواة :" إنه فن عزيز مهم " [٤].

فقد يطرأ الاختلاط على أحد الثقات ، ويؤثر على حفظه ، فتكثر الأوهام في مروياته ، فيحدث بالحديث الواحد على وجوه مختلفة ، فتتعدد روايات الحديث الواحد عنه ، ويؤدي كل راوٍ منهم ما سمع من شيخه ، ولا يدري بعضهم بأن هذه الرواية أنها خطأ قد حملها عن شيخه الثقة في حال اختلاطه فتظهر حينئذ العلل في مرويات ذلك الشيخ.

---

(١) النكت 775/2.

(٢) نظم الفرائد ص111 ، هكذا ((حصل)) في كلا طبعتي الكتاب .

(٣) مختار الصحاح ص 77 مادة (خ ل ط) ، لسان العرب 295/7 ، مادة (خ ل ط).

(٤) المقدمة ص 660.

وقد كان من منهج النقاد معاودة سماع الحديث من الشيخ مرات عدة ليعرف مدى ضبطه لحديثه ، وهل طرأ عليه عارض يخل بضبطه أم لا ، قال حماد بن زيد :" ما أبالي من خالفني إذا وافقني شعبة ؛ لأن شعبة كان لا يرضى أن يسمع الحديث مرة واحدة يعاود صاحبه مراراً "(١).

وقد قام العلماء بجهد علمي مميز في بيان من اختلط من الرواة الثقات ، وبيان بداية اختلاط الواحد منهم ، وكم استمر في حال الاختلاط ، وذكر من أخذ عنه قبل الاختلاط فيقبل حديثه إذا كان ثقة ، وترد رواية من أخذ عنه في الاختلاط ، أو في الحالتين معاً ولم يميز بين ماروواه قبل الاختلاط وفي أثنائه صيانة لحديث النبي ﷺ .

قال ابن حبان :" لأن حكمهم وإن اختلطوا في أواخر أعمارهم وحمل عنهم في اختلاطهم بعد تقدم عدالتهم حكم الثقة إذا أخطأ أن الواجب ترك خطئه إذا علم والاحتجاج بما نعلم أنه لم يخطيء فيه ، وكذلك حكم هؤلاء الاحتجاج بهم فيما وافقوا الثقات وما انفردوا مما روى عنهم القدماء من الثقات الذين كان سمعاهم منهم قبل الاختلاط سواء " (٢).

ومن الأمثلة على إعلال بعض الأحاديث باختلاط رواتها :-

روى النسائي حديثاً اختلف فيه على حصين بن عبد الرحمن ، وذكر مرويات الرواة المختلفين عنه ، ثم قال :" حديث شعبة ، وعبد العزيز بن مسلم ، وعباد بن العوام أولى عندنا بالصواب من حديث خالد وبالله التوفيق ، وقد كان حصين بن عبد الرحمن اختلط في آخر عمره " (٣) ، فكأن سبب الاختلاف بين الرواة ، وإعلال الحديث عند النسائي من جراء اختلاط حصين بن عبد الرحمن.

قال الترمذي :" حدثنا إسحاق بن منصور : حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن أبي ذئب ، عن صالح مولى التوأمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :" كان لنعل رسول الله ﷺ قبالان" (٤).

---

(١) **الجرح والتعديل 168/1.**

(٢) **مقدمة صحيح ابن حبان ، ينظر الإحسان 161/1.**

(٣) **عمل اليوم والليلة ص 186.**

(٤) **قبالان : قِبالان القِبال زِمام النَّعْل وهو السَّير الذي يكون بين الإصبَعين وقد أقْبل نَعْلَه وقابَلها ، النهاية في غريب الحديث 8/4.**

سالت محمداً عن هذا الحديث ، قلت : كيف صالح مولى التوأمة ؟ ، قال : قد اختلط في آخر أمره من سمع منه قديماً سماعه مقارب وابن أبي ذئب ما أرى أنه سمع منه قديماً يروي عنه مناكير [١].

وسئل الدارقطني عن حديث : عبيدة عن عبد الله علمنا رسول الله ﷺ التشهد فقال :" يرويه عطاء بن السائب واختلف عنه ، ثم ذكر أوجه الاختلاف عن عطاء رفعاً ووقفاً ، ثم قال :" وهذا من عطاء بن السائب فإنه اختلط في آخر عمره" [٢] .

٧ - جمع المفترق من سند الحديث أو متنه.

وهو أن يروي الراوي الحديث عن شيخين أو أكثر ، ويكون عند بعضهم ما ليس عند الآخر في الإسناد أو المتن ، فيجمعها أحد الرواة ويسوقها مساقاً واحداً ولا يميز بينها .

وبهذا تدخل بعض الروايات المعلة في ثنايا الروايات الصحيحة ، فحين لا يبين الراوي اختلاف الناقلين للخبر سواءً في الإسناد أو المتن زيادة أو نقصاً ، وعند عدم البيان والتفصيل وتمييز رواية كل راو عن غيره يؤدي إلى دخول ما ليس من الحديث فيه ، فيدخل الموقوف في المرفوع ، وحديث الضعيف الذي لم يضبط في حديث الثقة الضابط ، ويصبح كأنه حديثاً واحداً.

قال يعقوب بن شيبة :" أن سفيان بن عيينة كان ربما يحدث بحديثٍ واحدٍ عن اثنين ، ويسوقه بسياقة واحد منهما ، فإذا أفرد الحديث عن الآخر أرسله أو وقفه " [٣].

وقد كان الجمع بين الرواة دون الفصل في رواياتهم من أسباب رد روايات بعض الثقات ، قال ابن علية قال لي شعبة :" ما حدثك عطاء بن السائب عن رجاله : عن زاذان وميسرة وأبي البختري فلا تكتبه ، وما حدثك عن رجل بعينه فاكتبه " [٤] ، وهذا خشية أن دخول الوهم في جمع ألفاظ الشيوخ في سياق واحد [٥] .

---

(١) العلل الكبير 292/1.

(٢) العلل 188/5.

(٣) شرح علل الترمذي لابن رجب 678/2.

(٤) الضعفاء الكبير للعقيلي 398/3 ، وشرح علل الترمذي لابن رجب 559/2.

(٥) جمع المفترق من الحديث ، د ياسر الشمالي ص 22.

وقال الإمام أحمد في حديث جمع فيه حماد بن سلمة بين عدد من شيوخه : هذا من قبل حماد ، كان لا يقوم على مثل هذا يجمع الرجال ثم يجعله إسناداً واحداً وهم يختلفون "[1].

وقال يحيى بن سعيد القطان : قال لي شعبة في أحاديث عوف عن خلاس عن أبي هريرة ، ومحمد عن أبي هريرة إذا جمعهم ، قال لي شعبة : ترى لفظهم واحد !! ، قال ابن أبي حاتم : كالمنكر على عوف " [2].

قال الخطيب :" باب فيمن سمع حديثاً من رجلين فحفظه عنهما واختلط عليه لفظ أحدهما بالآخر أنه لا يجوز إفراد روايته عن أحدهما " ، ثم ذكر حديثاً عن سفيان بن عيينة جمع فيه سفيان بين شيخين اختلفا في لفظ الحديث ، ثم قال سفيان :" سمعته من عبدة منذ تسع وستين سنة وسمعته من عبد الملك فاختلط عليّ هذا من هذا " ، ثم قال الخطيب عقبه :" واستحب لمن أصابه مثل هذا أن يبينه خوفاً من أن يفرق الطالب روايته عنه في موضعين يفرده في كل واحد منهما عن أحد الشيخين ظناً منه أنهما اتفقا في روايته على لفظ واحد " [3].

٨ - أخذ الراوي الحديث في مجالس المذاكرة .

فقد كان العلماء يعقدون مجالس للتحديث ، وأخرى لمذاكرة الحديث ، وكانوا يتسامحون في مجالس المذاكرة بخلاف مجالس التحديث وإسماع الحديث ، وقد يذكر الشيخ بعض الأحاديث للمذاكرة مع غيره من العلماء إما تعجباً من أسانيدها ، أو لبيان خطأ من رواها ، فيذكرها من غير أن يتحرى في تأدية الحديث كما سمعه فيظن من سمعها أن تلك الأحاديث من مرويات ذلك الشيخ فيحدث بها عنه فتظهر روايات يتفرد بها بعض الرواة ، أو يخالفون بها الروايات التي ساقها الشيخ في مجالس التحديث .

قال الخطيب :" إذا أورد المحدث في المذاكرة شيئاً، وأراد السامع له أن يدونه عنه فينبغي له إعلام المحدث ذلك ليتحرى في تأدية لفظه وحصر معناه ، ثم حكى عن عبد الرحمن بن مهدي

---

(1) شرح علل الترمذي 675/2.

(2) الجرح والتعديل 147/1 ، وشرح علل الترمذي لابن رجب 177/2.

(3) الكفاية في علوم الرواية ص 379.

أنه كان يقول : حرام عليكم أن تأخذوا عني في المذاكرة حديثاً لأني إذا ذاكرت تساهلت في الحديث " [١].

وكان علماء الحديث يدركون ما يقع في مجالس المذاكرة من تساهل قد يفضي إلى وقوع الخطأ دفع ذلك بعضهم إلى التشدد في تلك المجالس فكان أبو علي النيسابوري مثلاً لا يسامح في المذاكرة بل يواجه بالرد في الملأ فوقع بينه وبين عبدان [٢].

و كان التساهل المفضي إلى الوهم والخطأ مما يؤثر في الحكم على الراوي ، قال ابن حبان عن داود بن الزبرقان : " كان شيخا صالحاً يحفظ الحديث ويذاكر به ولكنه كان يهم في المذاكرة " [٣].

ومن الأحاديث التي أعلها العلماء بسبب أن الراوي أخذ الحديث في مجالس المذاكرة :-

قال ابن أبي حاتم : " سألت أبا زرعة عن حديث يحيى بن يمان ، عن سفيان ، عن منصور عن خالد بن سعد ، عن أبي مسعود أن النبي ﷺ عطش حول الكعبة فاستسقى فأتى بشراب من السقاية فشمه فقطب فقال: "على ذنوباً من زمزم فصبه عليه ثم شربه ".؟

قال أبو زرعة :" هذا إسناد باطل عن الثوري ، عن منصور ؛ وهم فيه يحيى بن يمان وإنما ذاكرهم سفيان عن أبي صالح ، عن المطلب بن أبي وداعة مرسل ، فلعل الثوري إنما ذكره تعجباً حين حدث بهذا الحديث مستنكراً " [٤].

وقال ابن حبان عن حديث :" وهذا خبر مقلوب تتبعته مرة لأن أجد لهذا الحديث أصلاً أرجع إليه فلم أره إلا من حديث إسحاق بن أبي فروة ، عن نافع ، عن بن عمر ، وإسحاق بن أبي فروة ليس بشيء في الحديث وعبيد الله بن عمر ، وسمع من إسحاق بن أبي فروة فكأن موسى بن أعين سمعه من عبيد الله بن عمرو في المذاكرة عن إسحاق بن أبي فروة فحكاه فسمعه

---

(١) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 36/2.**

(٢) **سير أعلام النبلاء 170/14.**

(٣) **المجروحين 292/1.**

(٤) **علل الحديث 25/2.**

منصور بن سقير عنه فسقط عليه إسحاق بن أبي فروة راوي بن عمر فصار عبد الله بن عمر ، عن نافع " [1].

وروى الترمذي حديثاً عن أبي كريب ، عن أبي أسامة ، عن يزيد بن عبد الله بن أبي بردة عن جده أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال :" الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معي واحد ".

سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث ؟ ، فقال :" هذا حديث أبي كريب عن أبي أسامة لم نعرفه إلا من حديث أبي كريب عن أبي أسامة ....وقال :" كنا نرى أن أبا كريب أخذ هذا الحديث عن أبي أسامة في المذاكرة " [2].

قال ابن رجب :" وما حكاه الترمذي هنا عن البخاري ، فهو تعليل للحديث ؛ فإن أبا أسامة لم يرو هذا الحديث عنه أحد من الثقات غير أبي كريب ، والمذاكرة يحصل فيها تسامح ، بخلاف حال السماع أو الإملاء " [3].

ومثال آخر : فقد روى يونس بن أبي إسحاق ، وولداه إسرائيل ، وعيسى ، ، وأبو عوانة : وضاح اليشكري ، وشريك بن عبد الله ، وزهير بن معاوية سبعتهم عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي بردة عن أبيه أبي موسى الأشعري ﷺ عن النبي ﷺ قال :" لا نكاح إلا بولي ". ورواه شعبة بن الحجاج ، وسفيان الثوري كلاهما عن أبي إسحاق عن أبي بردة قال : قال رسول الله ﷺ فذكر مثله ، مرسلاً.

وبعد جمع طرق الحديث والنظر نجد أن من رواه عن أبي إسحاق موصولاً قد أخذوا الحديث سماعاً من أبي إسحاق مع اختلاف مجالسهم وتعددها ، أما شعبة وسفيان فإنما أخذا الحديث عن أبي إسحاق في مجلس واحد عن طريق المذاكرة للحديث وسؤالهم أبا إسحاق عن هذا الحديث تبين ذلك من خلال النظر في روايات الحديث قال الترمذي :" ورواية هؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ " لا نكاح إلا بولي " عندي أصح لأن سماعهم من أبي إسحاق فيما روينا مختلفة وإن كان شعبة والثوري أحفظ وأثبت من

---

(1) **المجروحين 40/3.**

(2) **العلل الصغير الملحق بالجامع الكبير 254/6.**

(3) **شرح علل الترمذي 442/1.**

جميع هؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق هذا الحديث فإن رواية هؤلاء عندي أشبه لأن شعبة والثوري سمعا هذا الحديث من أبي إسحاق في مجلس واحد ومما يدل على ذلك ما حدثنا محمود بن غيلان ، قال :حدثنا أبو داود ، قال : أنبأنا شعبة ، قال : سمعت سفيان الثوري يسأل أبا إسحاق أسمعت أبا بردة يقول قال رسول الله ﷺ " لا نكاح إلا بولي ".

فقال :" نعم " ، فدل هذا الحديث على أن سماع شعبة والثوري عن أبي إسحاق هذا الحديث في وقت واحد [١].

٩ - التصحيف في السند أو المتن.

التصحيف : تغيير اللفظ حتى يتغير المعنى المراد من الموضع ، وأصله الخطأ ، يقال : صحفه فتصحف أي غيره فتغير حتى التبس " [٢] ، وهو : تحويل الكلمة من الهيئة المتعارفة إلى غيرها". [٣]

قال عبد الله بن الزبير الحميدي فيما يرد به الرجل الرضا الذي لا يعرف بكذب :" أو يصحف تصحيفاً فاحشاً يقلب المعنى ، لا يعقل ذلك فيكف عنه " [٤].

فقد يقع التصحيف من أحد الرواة في إسناد حديث أو متنه ، فتختلف الروايات تبعاً لذلك ، فيظن الناظر فيه أن تلك مخالفة من أحد الرواة .

قال مسلم :" فأعلم ، أرشدك الله إن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث – إذا هم اختلفوا فيه – من جهتين :

أحدهما : أن ينقل الناقل حديثاً بإسناد فينسب رجلاً مشهوراً بنسب في إسناد خبره خلاف نسبته التي هي نسبته أو يسميه باسم سوى اسمه، فيكون خطأ ذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم.

---

(١) سنن الترمذي 409/3 ، وأيضاً العلل الكبير 428/1-430.

(٢) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، للفيومي ص 395.

(٣) فتح المغيث للسخاوي 67/2.

(٤) أخبار المصحفين للعسكري ص 39.

و كنحو ما وصفت من هذه الجهة من خطأ الأسانيد فموجود في متون الأحاديث مما يعرف خطأه السامع الفهم حين يرد على سمعه ، نحو رواية بعضهم حيث صحف فقال :" نهى النبي ﷺ عن التحير أراد النجش .

وكما روى آخر فقال : إن أبغض الناس إلى الله عز وجل ثلاثة ملحد في الحرفة وكذا وكذا أراد ملحداً في الحرم.

وكرواية الآخر إذ قال :" نهى رسول الله ﷺ أن تتخذ الروح عرضاً أراد الروح غرضا "[١].

أما في الأسماء والأسانيد فكثير ، ومن ذلك :-

قال الإمام أحمد : قلت ليحي إن عبيد الله القواريري حدثنا عن بن مهدي عن جامع بن مطر عن أبي زوية رأيت على أبي سعيد الخدري عمامة سوداء فقال أخطأ هذا حدثناه غيره عن جامع بن مطر عن أبي رؤبة وصحف عبيد الله لا يُدرى من أبو زوية [٢].

قال الدارقطني في حديث يرويه معمر بن راشد حكى عنه هشام بن يوسف ، قال فيه حبيش بن حذافة صحف فيه ، وأما عبد الرزاق فقال : عن معمر خنيس بن حذافة أو حذيفة والصحيح أنه خنيس بن حذافة بن قيس السهمي أخو عبد الله بن حذافة [٣].

وسئل الدارقطني عن حديث أنس بن مالك عن أبي ذر عن النبي ﷺ حديث المعراج فقال يرويه الزهري عن أنس حدث به عنه عقيل ويونس واختلف عن يونس فقال أبو ضمرة عن يونس عن الزهري عن أنس عن أبي وأحسبه سقط عليه ذر فجعله عن أبي بن كعب ووهم فيه [٤].

وقال في حديث آخر :" والمحفوظ عن عفان عن حماد قال سمعته يذكر عن عطاء بن السائب فصحفه الراوي فقال شعبة " [٥] ، فصحف (سمعته) إلى (شعبة).

---

(١) **التمييز ص 171.**

(٢) **العلل ومعرفة الرجال 19/3.**

(٣) **العلل 155/1.**

(٤) **العلل 233/6-134.**

(٥) **العلل 207/3.**

١٠ -قبول الراوي للتلقين.

والتلقين : أن يلقى على الراوي شيئاً مما يصلح دخوله في إسناد الحديث أو متنه – وليس منه – فيظن أن ذلك من حديثه فيحدث به ظاناً أن ذلك من الحديث الذي يرويه ؛ لخفة ضبطه للحديث ، أو سوء حفظه ، أو لا ختلاطه ، فختلف الروايات عنه.

قال مسلم عن أصناف الرواة :" فمنهم الحافظ المتقن الحفظ، المتوقي لما يلزم توقيه فيه، و منهم المتساهل المشيب حفظه بتوهم يتوهمه، أو تلقين يلقنه من غيره فيخلطه بحفظه، ثم لا يميزه عن أدائه إلى غيره" (١)

وقد أعل العلماء جملة من الروايات التي بان الخلل فيها بسبب قبول راويها التلقين ممن يلقنه ، ومن ذلك :-

سئل أبو زرعة عن حديث رواه ليث بن سعد اختلف على ليث فيه فمرة يروى من طريقه عن سعد بن أبي وقاص ﷺ ، ومرة يروى عنه عن سعيد بن أبي سعيد الخدري ﷺ .

فقال أبو زرعة في كتاب الليث في أصله سعيد بن أبي سعيد ولكن لقن بالعراق عن سعد (٢).

وسئل أبو حاتم عن حديث رواه هشام بن عمار ، عن مروان الفزاري ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير بن عبد الله قال : قال النبي ﷺ : من يتزود في الدنيا ينفعه في الآخرة .

فقال أبي :" هذا حديث باطل إنما يروى عن قيس قوله ، قلت : ممن هو ؟ ، قال : من هشام بن عمار كان هشام بآخرة كانوا يلقنونه أشياء فيلقن فأرى هذا منه " (٣).

قال الأثرم :" سمعت أبا عبد الله يُسأل عن حديث " النار جبار " ؟.

فقال :" هذا باطل ؛ ليس من هذا شيء ، ثم قال :" ومن يحدث به عن عبد الرزاق ".؟ قلت :" حدثني أحمد بن شبويه " ، قال :" هؤلاء سمعوا بعدما عمي كان يلقن فلقنه وليس هو في كتبه وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه كان يلقنها بعدما عمي " (٤).

---

(١) التمييز ص 63.

(٢) علل الحديث 188/1.

(٣) علل الحديث 135/2.

(٤) تهذيب الكمال 57/18 ، وشرح علل الترمذي لابن رجب 752/2.

وفي ثنايا كلام الإمام مسلم عن حديث :" من أعتق نصيباً له في عبد " ، قال : أما ابن أبي ذئب فلم يذكر ابن أبي فديك السعاية عنه في خبره، وهو سماع الحجازيين، فلعل ابن أبي بكير حين ذكر عنه السعاية كان قد لقن اللفظ؛ لأن سماعه عن ابن أبي ذئب بالعراق فيما نرى ، وفي حديث العراقيين عنه كثير" (١) .

١١ -اضطراب الراوي في الحديث.

الاضطراب لغة :" يقال : الموج يضطرب أي : يضرب بعضه بعضاً ،ويقال : اضطرب الحبل بين القوم إذا اختلفت كلمتهم ، ، واضطرب أمره : أختل ، وحديث مضطرب السند ، وأمر مضطرب " (٢).

واصطلاحاً :قال ابن الصلاح : " هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان " (٣).
هذا فيما إذا كان الاختلاف الوارد في سند الحديث أو متنه إنما جاء من قبل رواة اشتركوا في الرواية عن شيخ ،ولم يمكن الجمع بين الروايات المختلفة ، أو ترجيح إحدى تلك الروايات على الباقي ، أما كون الاضطراب مسلكاً من مسالك العلة إذا كان مصدره الشيخ الذي يروى عنه الحديث ، فقد لا يكون ضابطاً لحديثه فيحدث به على أوجه مختلفة ويحمل كل راوٍ عنه ما سمع منه ، قال الذهبي: " إذا اختلف جماعة فيه، وأتوا به على أقوال عدة فهذا يوهن الحديث ويدل على أن راويه لم يتقنه " (٤) .
وقال المعلمي :" الاضطراب الضار : أن يكون الحديث حجة على أحد الوجهين مثلاً دون الآخر ، ولا يتجه الجمع ولا الترجيح ، أو يكثر الاضطراب ويشتد بحيث يدل أن الراوي المضطرب الذي مدار الحديث عليه لم يضبطه "(٥).

---

(١) التمييز ص 75.
(٢) لسان العرب 1/543-544.
(٣) المقدمة 269.
(٤) الموقظة ص 53.
(٥) التنكيل 9/2.

قال الصنعاني :" والاضطراب نوع من الإعلال " (١)، ومن الأمثلة على إعلال أحاديث بعض الرواة بسبب اضطرابهم فيها :-

قال أبو داود :" سمعت أحمد ذكر حديث هشيم ، عن منصور بن زاذان عن الحسن ، عن أبي بكرة ، عن النبي ﷺ :" الحياء من الإيمان " ، قال أحمد :" هذا جاء من هشيم - يعني اضطرابه فيه - ، فحدث به مرةً عن الحسن ، عن أبي بكرة ، ومرةً عن الحسن ، عن الحصين بن عمران ، قال أحمد : وقد سمعته من هشيم ، عن عوف ، عن الحسن مرسلاً (٢) .

وزاد الخلال فقلت : أيهما أصح ؟ قال : لا أدري (٣) .

وقال الدارقطني عن حديث اختلف فيه على عاصم الأحول :" وأحسب أن هذا الاختلاف من عاصم كأنه كان يشك ممن سمعه عن بن مسعود (٤).

و قال عن حديث اختلف فيه على عبد الملك بن عمير :" ويشبه أن يكون الاضطراب في هذا الإسناد من عبد الملك بن عمير لكثرة اختلاف الثقات عنه في الإسناد (٥).

قال ابن أبي حاتم :" سألت أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة أن النبي ﷺ دخل بيت أم سلمة فرأى عندها مخنثاً ؟ الحديث ، قال أبي :" هذا خطأ اضطرب فيه حماد " (٦).

١٢ -سلوك الجادة.

جادة الطريق : مسلكه وما وضح منه (٧).

فلأن كثيراً من الأحاديث تروى من طرق مشهورة كمالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه ، و مالك يروي أحاديث لابن عمر رضي الله عنه من غير هذا الطريق ، فقد يروي أحد الرواة حديثاً لابن عمر من طريق مالك فيكون الطريق عن نافع أسرع إلى ذهن الراوي ، وأسبق على لسانه لكثرة الأحاديث الواردة عن مالك بتلك الطريق .

---

(١) **نتائج الأفكار 37/2.**

(٢) **مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني ص 437.**

(٣) **المنتخب من العلل للخلال ص 246.**

(٤) **العلل 338/5.**

(٥) **العلل 125/2.**

(٦) **علل الحديث 237/2.**

(٧) **لسان العرب 110/3 ، مادة ((جدد)) .**

قال الإمام أحمد :" أهل المدينة إذا كان الحديث غلطاً يقولون : ابن المنكدر عن جابر ، وأهل البصرة يقولون : ثابت عن أنس ، يحيلون عليهما "[1].

وقال ابن رجب :" إن كان المنفرد عن الحفاظ مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور ، والحفاظ يخالفونه ؛ فإنه لا يكاد يرتاب في وهمه وخطئه ؛ لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيراً ، فيسلكه من لا يحفظ ".

ثم ذكر مثالاً لذلك بحديث رواه حماد بن سلمة عن حبيب بن أبي سبيعة الضبعي عن الحارث أن رجلاً قال : يا رسول الله إني أحب فلاناً . الحديث .

وحماد بن سلمة ، هو أحفظ أصحاب ثابت ، وأثبتهم في حديثه ، وخالفه من لم يكن في حفظه بذاك من الشيوخ الرواة عن ثابت كمبارك بن فضالة ، وحسين بن واقد ، فرووه عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ .

قال أبو حاتم : " مبارك لزم الطريق " [2]، يعني أن راوية ثابت عن أنس سلسلة معروفة مشهورة تسبق إليها الألسنة والأوهام ، فيسلكها من قلّ حفظه ، وأبو حاتم كثيراً ما يعلل الأحاديث بمثل هذا ، وكذلك غيره من الأئمة [3].

قال ابن عدي عن حديث رواه عبد الله بن أبي بكر المقدمي عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس : كذا قال المقدمي عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس وهذا الطريق كان أسهل عليه ، لأن ثابتاً أبداً يروي عن أنس ، وإنما روى ثابت هذا الحديث عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة " [4].

قال المعلمي :" الخطأ في الأسانيد أغلب ما يقع بسلوك الجادة فهشام بن عروة غالب روايته عن أبيه عن عائشة ، وقد يروي عن وهب بن كيسان ، عن عبيد بن عمير ، فقد يسمع رجل من هشام خبراً بالسند الثاني ، ثم يمضي على السامع زمان فيشتبه عليه فيتوهم أنه سمع ذاك الخبر من هشام بالسند الأول على ما هو الغالب المألوف ، ولذلك تجد أئمة الحديث إذا

---

(1) **شرح علل الترمذي 502/2.**

(2) **علل الحديث 107/1.**

(3) **شرح علل الترمذي 725/2–726.**

(4) **الكامل 4/ 259 .**

وجدوا راويين اختلفا بأن رويا عن هشام خبراً واحداً جعله أحدهما عن هشام ، عن وهب عن عبيد ، وجعله الآخر عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ، فالغالب أن يقدموا الأول ويخطئوا الثاني ، هذا مثال ومن راجع كتب علل الحديث وجد من هذا ما لا يحصى "[١].

١٣ –تصرف الراوي في الرواية.

فقد كان بعض الرواة الثقات يتحرز ويتوقى في نسبة الحديث إلى رسول الله ﷺ ، فيروي الحديث مرة مرفوعاً ويوقفه أخرى أو يرسله وهو عنده موصول ، فيظن الناظر أن هذا اختلاف على الراوي ، وأن إحدى تلك الروايتين تعلّ الأخرى .

قال الدارقطني في حديث اختلف فيه أصحاب ابن سيرين : فمنهم من رفعه ومنهم من وقفه قال : قد تقدم قولنا في أن ابن سيرين من توقيه وتورعه ، تارةً يصرح بالرفع ، وتارة يومئ ، وتارة يتوقف على حسب نشاطه " [٢].

قال يعقوب بن شيبة عن حماد بن زيد :" أن ابن زيد معروف بأنه يقصر في الأسانيد ويوقف المرفوع وكثير الشك بتوقيه وكان جليلاً لم يكن له كتاب يرجع إليه فكان أحيانا يذكر فيرفع الحديث وأحياناً يهاب الحديث ولا يرفعه " [٣].

روى سفيان بن عيينة ، عن عاصم بن عبيد الله العمري ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه ، عن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :" تابعوا بين الحج والعمرة ، فإن متابعة بينهما يزيدان في الأجل .... الحديث " ، ثم قال :" هكذا سمعته منه مرة ، بعد ذلك ، فمرة يقف على عمر ، ولا يذكر فيه عن أبيه ، وأكثر ذلك كان يحدث عن عبد الله بن عامر عن أبيه عن عمر عن النبي ﷺ ، ثم قال :" وربما سكتنا عن هذه الكلمة ((يزيدان في الأجل)) فلا نحدث بها مخافة أن يحتج بها هؤلاء القدرية ، وليس فيها حجة " [٤] ، وهذا النص يبين بجلاء كيف كان

---

(١) **التنكيل 67/2.**
(٢) **العلل 23/10.**
(٣) **تهذيب التهذيب 10/3.**
(٤) **أخبار المكيين ص 404-405.**

الرواة يتصرفون في رواياتهم في سند الحديث أو متنه ، فينتج عنه اختلاف بين الحاملين لهذا الحديث عن الراوي الواحد.

وقد يكون التصرف من الشيخ في إسناد الحديث مثل ما كان في المتن ،لأمر يراه المحدث، جاء شعبة إلى حميد ، فساله عن حديث ، فحدثه به ، قال : أسمعته ؟ ، قال : أحسب ، فقال شعبة بيده هكذا – أي لا أريده – فلما قام وذهب ، قال حميد : قد سمعته من أنس ، ولكنه شدّد عليّ ، فاحببت أن أشدّد عليه " [١] ، فعندما شدّد شعبة على حميد الطويل بناءً على موقف شعبة من التدليس ، والمدلسين ، أوهمه حميد بعدم السماع بقوله : أحسب ، تأديباً له ، ومعاملة له بالمثل [٢].

١٤ –تحديث الراوي من حفظه دون الرجوع إلى كتبه.

فقد جعل ابن الصلاح من شروط الراوي الثقة : أن يكون متيقظاً غير مغفل ، حافظاً عن حدث من حفظه ، ضابطاً لكتابه إن حدث منه " [٣].

والضابط من الرواة : هو الذي يقل خطؤه في الرواية ، وغير الضابط هو الذي يكثر غلطه ووهمه فيها ، سواءً كان ذلك لضعف استعداده ، أو لتقصيره في اجتهاده [٤] .

فقد كان بعض الرواة يعتمد على حفظه في التحديث فيخطئ ،ومن ثم يظهر الوهم في رواياته ، مع أن كتبه وأصوله متوافرة عنده .

قال الخطيب :" من حدثّ من حفظه فخولف فيه ، فإنه يلزمه الرجوع إلى الأصل ، لجواز الخطأ على الناقل في حال النقل " [٥].

قال أحمد بن حنبل :" كان ابن المبارك يحدث من الكتاب فلم يكن له سقط كثير ، وكان وكيع يحدث من حفظه فكان يكون له سقط" "[١] .

---

(١) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 46/2.**

(٢) **بتصرف من آداب المحدثين في التربية والتعليم ص 196.**

(٣) **المقدمة لابن الصلاح ص 94.**

(٤) **توجيه النظر ص .**

(٥) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 39/2.**

وذكر ابن أبي حاتم أن سلماً بن ميمون الخواص دفن كتبه وكان يحدث من حفظه فيغلط [٢].

وقال الإمام أحمد عن أبي عوانة كان يحدث من حفظه فربما وهم وحديثه من كتابه اثبت " [٣].

وقال ابن حبان عن محمد بن عبيد الله العرزمي :" وكان صدوقاً إلا أن كتبه ذهبت وكان رديء الحفظ فجعل يحدث من حفظه ويهم فكثر المناكير في روايته" [٤].

وقال يحيي بن معين عن محمد بن مسلم الطائفي :" وقال يحيى بن معين :" ثقة ، لا بأس به ، وكان إذا حدث من حفظه يخطئ ، وإذا حدث من كتابه فليس به بأس " [٥].

قال البخاري :" خرجت من الكتّاب بعد العشر فجعلت أختلف على الداخلي ، وغيره فقال يوماً فيما كان يقرأ للناس : سفيان ، عن أبي الزبير ، عن إبراهيم .

فقلت له :" إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم " ، فانتهرني ، فقلت له :" ارجع إلى الأصل فدخل فنظر فيه ثم خرج.

فقال لي:" كيف هو يا غلام"؟ ، قلت :" هو الزبير بن عدي عن إبراهيم فأخذ القلم مني وأحكم كتابه ، وقال :" صدقت " [٦].

ومن الأمثلة على وقوع الوهم في حديث الراوي لأن راويه حدث من حفظه دون الرجوع إلى كتبه ، قال أبو داود :" سمعت أحمد ذكر حديث الدراوردي ، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة :" **أن النبي ﷺ كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا** " فقال : هذا أراه ريح

.

---

(١) **سير أعلام النبلاء 407/8.**

(٢) **الجرح والتعديل 267/4.**

(٣) **الجرح والتعديل 40/9.**

(٤) **المجروحين 246/2.**

(٥) **تاريخ يحيى بن معين رواية الدوري 67/3.**

(٦) **سير أعلام النبلاء 393/12 ، وهدي الساري ص 477.**

وسمعت أحمد ذكر هذا الحديث فقال : ليس هذا الحديث في كتاب الدراوردي –كان يحدثه حفظاً ، فقال أحمد :" كتابه أصح من حفظه " [١].

قال يحي بن معين :" الدراوردي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه أن النبي ﷺ قال لعمار :" تقتلك فئة باغية ".

لم يوجد في كتاب الدراوردي ، والدراوردي حفظه ليس بشيء كتابه أصح [٢].

١٥ –تحديث الراوي خارج بلده من غير أصوله فيقع منه الوهم.

فقد كان مما يحرص عليه المحدثون الرحلة في طلب الحديث ، وقد يرحل أحدهم لأي سبب من الأسباب التي تعرض للإنسان ، وقد يحتاج العالم منهم إلى عقد مجالس للتحديث خاصة إذا كان مشهوراً ، وقد لا يكون ضابطاً لحديثه حفظاً كما هو في كتابه فيحدث من حفظه معتمداً على ذاكرته فيقع بسبب ذلك الوهم في روايته ، وينتج عن ذلك اختلاف بين الرواة عنه الذين رووا عنه في بلده الأصلي والذين رووا عنه في البلد الذي رحل إليه ، ويعد هذا مسلكاً لوقوع العلة في روايات الثقات.

ومن أولئك العلماء معمر بن راشد الصنعاني ، قال أبو داود :" قلت لأحمد : ما حدث معمر بالبصرة ؟ قال : أخطأ بالبصرة في أحاديث " [٣] ، قال الذهبي :" ومع كون معمر ثقة ثبتاً فله أوهام لا سيما لما قدم البصرة لزيارة أمه فإنه لم يكن معه كتبه فحدث عن حفظه فوقع للبصريين عنه أغاليط "[٤].

ومثل محمد بن إبراهيم الطرسوسي من أهل بغداد ، قال ابن حبان :"دخل مصر فحدثهم من حفظه من غير كتاب بأشياء أخطأ فيها ، فلا يعجبني الاحتجاج بخبره إلا ما حدث من كتابه "[٥].

---

(١) **مسائل الإمام أحمد ، رواية أبي داود ص 418.**

(٢) **تاريخ يحيى بن معين رواية ابن طهمان ص 113.**

(٣) **مسائل الإمام أحمد برواية أبي داود ص 409.**

(٤) **سير أعلام النبلاء 12/7.**

(٥) **الثقات 137/9.**

ومثل أيوب بن عتبة من أهل اليمامة ، قال أبو حاتم :" أيوب بن عتبة فيه لين قدم بغداد ولم يكن معه كتبه فكان يحدث من حفظه على التوهم فيغلط وأما كتبه في الأصل فهى صحيحة " [١].

وبمعرفة علماء العلل لهذا المسلك الذي يدخل على روايات الثقات كانوا يكشفون كثيراً من علل أحاديث من روى أحاديث من حفظه دون كتابه في غير بلده .

قال الإمام أحمد :" حديث غيلان أنه أسلم وله عشر نسوة ، فقال له النبي ﷺ : اختر منهن أربعاً " ، معمر أخطأ بالبصرة في هذا الإسناد ، ورجع باليمن ؛ جعله منقطعاً "[٢].

و قال ابن أبي حاتم :" سألت أبي عن حديث رواه جعفر بن برقان ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال إني هلكت وقعت على أهلي في رمضان "؟.

قال أبي :" هذا خطأ ؛ إنما هو الزهرى ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ " ، قال أبي :" قدم جعفر بن برقان الكوفة وليس معه كتب فكان يحدث من حفظه فيغلط" [٣].

١٦ -اختصار الحديث.

فقد يقع اختلاف بين رواة حديث ما في سياق متنه ، ويرجع ذلك إلى أن أحد الرواة روى الحديث باختصار لفظه ، ورواه غيره تاماً ، فينتج عن ذلك الاختصار اختلاف في ألفاظ الحديث بين الرواة عنه ، ومن ثمّ يقع الاختلاف فيما يبنى عليه من أحكام شرعية.

قال ابن أبي حاتم :" سمعت أبي وذكر حديث شعبة ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ :" لا وضوء إلا من صوت أو ريح ".

قال أبي : هذا وهم ؛ اختصر شعبة متن هذا الحديث فقال : لا وضوء إلا من صوت أو ريح ، ورواه أصحاب سهيل ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد ريحاً من نفسه فلا يخرجن حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً [١].

---

(١) الجرح والتعديل 253/2.

(٢) مسائل الإمام أحمد رواية أبي الفضل صالح بن احمد ص 330.

(٣) علل الحديث 749/1.

وروى الترمذي حديثاً من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : " من حلف فقال إن شاء الله لم يحنث ".

سألت محمداً عن هذا الحديث؟ ، فقال :" جاء مثل هذا من قِبل عبد الرزاق وهو غلط إنما اختصره عبد الرزاق من حديث معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في قصة سليمان بن داود حيث قال :"لأطوفن الليلة على سبعين امرأة "، الحديث [٢].

وذهب الإمام أحمد إلى أن الاختصار كان من معمر ، فقال عقب روايته للحديث :" قال عبد الرزاق : وهو اختصره يعنى معمراً"[٣].

وأيّاً كان مصدر الفعل يبقى اختصار الحديث بلفظ غير ما ورد به مما يوقع الاختلاف بين رواة الحديث فيعد مسلكاً من مسالك العلة ، قال يحي بن آدم :" ما رأيت أحداً يختصر الحديث إلا وهو يخطئ إلا ابن عيينة "[٤].

١٧ –الإدراج.

الإدراج لغة :" الطي واللف ، وإدخال الشيء في الشيء "[٥] .

واسم المفعول منه مدرج : بضم الميم فتح الراء.

المدرج عند المحدثين :" ما أدرج في حديث رسول الله ﷺ من كلام بعض رواته " [٦] وأغلب من عرف المدرج إنما قصره على ما أدرج في متن الحديث دون الإسناد.

وكون الإدراج مسلكاً من مسالك العلّة فلأن الراوي لا يفصل كلامه عن لفظ حديث رسول الله ﷺ ، فيتوهم من يسمعه منه أن ذلك من الحديث ، يقول ابن كثير في تعريفه للمدرج :" وهي أن تزاد لفظة في متن الحديث من كلام الراوي فيحسبها من يسمعها مرفوعة في الحديث

---

(١) علل الحديث ص47/1.

(٢) العلل الكبير 253/1 .

(٣) المسند 450/13 ، وقد ذهب الحافظ ابن حجر إلى أنهما حديثين مختلفين ، ينظر فتح الباري 605/11.

(٤) أخبار المكيين ص 382.

(٥) لسان العرب 266/2، مادة ((درج)).

(٦) المقدمة ص 274.

فيرويها كذلك " [1] ، ويقول الخطيب البغدادي في صفات الحافظ :" ويعرف اللفظة في الحديث تكون وهماً وما عدها صحيحاً ويميز الألفاظ التي أدرجت في المتون فصارت بعضها لاتصالها بها" [2] ، ومن ثم صنف كتاب الفصل للوصل المدرج في النقل ، وذلك لتمييز ما أضيف إلى حديث النبي ﷺ من قول غيره ، وقد وُصف كتابه بأنه من كتب العلل ، قال ابن خير الأشبيلي :" وهو من كتب العلل التي لا مثيل لها في معناها " [3].

ومن الأمثلة على إعلال بعض الروايات بالإدراج:-

سئل أبو حاتم عن حديث رواه إبراهيم بن طهمان مرفوعاً : " إذا استيقظ أحدكم من منامه فليغسل كفيه ثلاث مرات قبل أن يجعلهما في الإناء فأنه لا يدري أين باتت يده ثم ليغترف بيمينه من إنائه ثم ليصب على شماله فليغسل مقعدته ".

قال :" ينبغي أن يكون : ثم ليغترف بيمينه إلى آخر الحديث من كلام إبراهيم ابن طهمان فأنه قد كان يصل كلامه بالحديث فلا يميزه المستمع " [4].

وقال عن حديث آخر : " يشبه أن يكون عامة هذا الكلام من كلام الزهري ....فكان أقوام لا يضبطون فجعلوا كلامه في الحديث ، وأما الحفاظ وأصحاب الكتب فكانوا يميزون كلام الزهري من الحديث.

قال ابن أبي حاتم :" فذكرت هذا الحديث لأبي زرعة " ، فقال :" الذي عندي أن هذا كله كلام الزهري وذكر نحو ما قال أبي في بيان علة هذا الحديث" [5].

وسئل الدارقطني عن حديث لجابر بن عبد الله رضي الله عنه يرويه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وبعد أن ذكر الاختلاف الوارد فيه قال :" ورواه أبو أحمد الزبيري عن الثوري ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن عمر هذا الحديث وألحق به كلاماً آخر أدرجه فيه عن النبي ﷺ :" لأنهين أن يسمى رباحاً ونجيحاً".

---

(1) الباعث الحثيث ص 42.

(2) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 173/2.

(3) فهرسة ابن خير الأشبيلي ص 182.

(4) علل الحديث 65/1.

(5) علل الحديث 30/2.

ووهم في إدراجه هذا الكلام عن عمر وغيره عن الثوري ، عن أبي الزبير ، عن جابر، عن النبي ﷺ [١].

وسئل عن حديث اختلف فيه عن إسحاق بن سليمان فيه فقال :" يرويه يعلى بن المنهال عن إسحاق بن سليمان عن الجراح :" وفضل كلام الله على سائر خلقه " ، أدرجه في كلام النبي ﷺ وإنما هو من كلام أبي عبد الرحمن السلمي وبين ذلك إسحاق بن راهويه وغيره في روايتهم عن إسحاق بن سليمان [٢].

وسأل الترمذي الإمام البخاري عن حديث يحي بن سعيد الأموي عن ابن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ استخلف أبا رهم كلثوم بن حصين الغفاري على المدينة ومضى لسفره ، يعني عام الفتح ؟.

فقال :" أخشى أن يكون هذا مدرجاً والحديث هو الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح في رمضان . لعل هذا الذي ذكر هو قول ابن إسحاق ذكره عى أثر الحديث "[٣].

١٨ - دخول حديث في حديث.

فقد يدخل على الراوي حديث في حديث ، إما في الإسناد أو المتن ، ويقع ذلك إما لعدم ضبط الراوي للحديث حفظاً ، أو من جراء الخطأ في النسخ من الكتب ، فتختلف الروايات عن الراوي أو عن من فوقه بسبب هذا التداخل في الروايات.

قال الإمام أحمد :" إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون : هذا حديث غريب أو فائدة فاعلم أنه خطأ أو دخل حديث في حديث " [٤].

قال الحاكم :" فإن المعلول ما يوقف على علته أنه دخل حديث في حديث "[٥].

ومن الأمثلة على أن العلة تسلك هذا المسلك :-

---

(١) العلل 95/2.

(٢) العلل 57/3-58.

(٣) العلل الكبير 946/2-947.

(٤) الكفاية في علوم الراوية ص 142.

(٥) معرفة علوم الحديث ص 183.

قال ابن أبي حاتم :" سالت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه يحيى بن يمان فقال : عن الثوري عن منصور ، عن خالد بن سعد ، عن أبي مسعود ، في إسناد هذا الحديث :" أخطأ ابن يمان وروى هذا الحديث عن الثوري ، عن أبي صالح ، عن المطلب بن أبي وداعة ، عن النبي ﷺ ، قال أبي: والذي عندي أن يحيى بن يمان دخل حديث له في حديث رواه الثوري ، عن منصور ، عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود :" أنه كان يشرب نبيذ الجر " ، وعن أبي صالح ، عن المطلب ، عن النبي ﷺ أنه كان يطوف بالبيت الحديث ، فسقط عنه فجعل إسناد منصور ، عن خالد ، عن أبي مسعود لمتن حديث الكلبي.

وقال أبو زرعة :" وهم فيه يحيى بن يمان إنما هو الثوري ، عن أبي صالح ، عن المطلب ، عن النبي ﷺ " [1].

قال ابن بي حاتم :" سألت أبي عن حديث رواه إسماعيل بن عياش ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن سهل بن أبي حثمة ، عن خوات بن جبير قال :" السنة في صلاة الخوف " ، فذكر الحديث بطوله.

قال أبي هذا حديث مقلوب جعل إسنادين في إسناد [2].

وقال سمعت أبي وذكر حديث عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أم حبيبة ، قال أبي هذا خطأ إنما هو الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي سفيان ابن سعيد بن المغيرة بن الأخنس ، عن أم حبيبة ، عن النبي ﷺ .

دخل لابن أبي سلمة الماجشون حديث في حديث [3].

وسئل أبو حاتم عن حديث فقال :" نظرت في بعض أصناف محمد بن شعيب فوجدت هذا الحديث رواه محمد بن شعيب ، عن محمد بن يزيد البصري ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه، ورأيت بجنبه حديث عبد الله بن العلاء ، عن سالم ، عن أبيه ، فعلمت أنه سقط على هشام

---

(1) **علل الحديث 26/2**.

(2) **علل الحديث 151/1**.

(3) **علل الحديث 33/1**.

بن إسماعيل متن حديث عبد الله بن العلاء وبقي إسناده وسقط إسناد حديث محمد ابن يزيد البصري فصار متن حديث محمد بن يزيد البصرى بإسناد حديث عبد الله بن العلاء [1].

و قال أبو حاتم وأبو زرعة :" عن حديث رواه موسى بن داود عن الماجشون عن حميد عن أنس عن أم الفضل أن النبي ﷺ صلى في ثوب واحد.

قالا :" هذا خطأ قال أبو زرعة :" إنما هو على ما رواه الثوري ومعتمر ، عن حميد ، عن أنس عن النبي ﷺ أنه صلى في ثوب واحد فقط " ، دخل لموسى حديث في حديث يحتمل أن يكون عنده حديث عبد العزيز قال :" ذكر لي عن أم الفضل أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالمرسلات وكان بجنبه عن حميد ، عن أنس فدخل له حديث في حديث " [2].

---

(1) علل الحديث **77/2**.

(2) علل الحديث **84/1-85**.